رابط المادة على منصة باحث

أحكام الحج والعمرة - نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

7823 - حكم من حج عن أبيه وبيان كيفية حجه عنه - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يقول هل يجوز لي تأدية فريضة الحج عن والدي المتوفى رحمه الله وما الواجب علي ان افعله في في تأدية الفريضة؟ حتى تصح حجة والدي وتقبل عند الله بمشيئته تعالى - 00:00:00

تعز عن والده؟ نعم. مثل الحج عن نفسه والافضل تمتع تأتي عبرة من الميقات بلدك ان كنت من اهل مجد من اهل السيل تطوف تقطعها وتقطعها لامره ثم الثامن تردد الحجامة الى منها والى عرفات ثم مزدلفة ثم تمضي دمار بعد يوم العيد - 00:00:17

نعم ثم تطوف وتسعى تطوف وتسعى وعند هذا هو بارك الله فيك حج مفرد لبيك بالحج سقط او بالحج جميعا وقد انجبت بذلك وبقيت على اخوانك كنت وسعيت وبقيت محدثا حتى ذهبت الى منى وعرفات - 00:00:43

عند غدوه مع اسماعيل هذا كاف في المساجد الثاني ولا هي تأتي بالطواف عند الحج يوم العيد او بعد طواف الافاضة للحج. ثم طواف الوداع اليهود الا اذا كنت قاربا. نعم. فانك تغني - 00:01:09

او في هكذا محرمة اي هذه النية تأخذ منها وتطعم الفقراء نعم جزاكم الله خيرا احسن اليكم - 00:01:34